



Distr.
GENERAL
A/36/816
10 December 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ١٨ (ي) من جدول الأعمال

تعيينات لملء الشواغر في هيئات فرعية وتعيينات أخرى

اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الأمم
المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية

مذكرة من الأمين العام

- ١ - وفقا للفقرة ١ من المادة ٦ من النظام الأساسي لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية (قرار الجمعية العامة ١٧٧/٣١ ، المرفق) ، يعين المدير التنفيذي للصندوق من قبل الأمين العام ، على أن تقر الجمعية العامة هذا التعيين .
- ٢ - وكما طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٧٧/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، يقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، حتى الوقت الحاضر ، بإدارة الصندوق بالتعاون الوثيق مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) .
- ٣ - وقد أذنت الجمعية العامة ، في قرارها ١١٣/٣٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، أن يقترح بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، ترتيبات مؤقتة لتنفيذ الأهداف والمقاصد الواردة في النظام الأساسي للصندوق ، الى أن يصبح الصندوق عاملا بالشكل المحدد في قرار الجمعية العامة ١٧٧/٣١ ، على أن يوافق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي على هذه الترتيبات .
- ٤ - وقام مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في مقره ١٥/٢٥ المؤرخ في ٢٨ حزيران / يونيو ١٩٧٨ (١) باقرار الترتيبات المؤقتة المقدمة من المدير .

(١) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٧٨ ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ١٣ (E/1978/53/Rev.1) ، الفصل العشرون .

- ٥ - ورجت كذلك الجمعية العامة في قرارها ٣٣/٨٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ ، من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يعمد ، بالتشاور مع الأمين العام للأونكتاد وسائر الهيئات ذات الصلة ، الى متابعة التدابير التي يتخذها لصالح البلدان النامية غير الساحلية في اطار الترتيبات المؤقتة ، آخذا في الاعتبار أن كلا من البلدان المعنية يجب أن يتلقى مساعدة تقنية ومالية مناسبة .
- ٦ - واعتمد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية القرار ١٢٣ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/ يونيو ١٩٧٩ (٢) ، الذي يقر بموجبه ، في الفقرة ٩ ، الترتيبات المؤقتة التي يقوم بمقتضاها مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي بإدارة الصندوق الخاص بالتعاون الوثيق مع الأمين العام للأونكتاد .
- ٧ - وقد أيدّ مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في مقرره ٧/٧٩ المؤرخ في ٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٧٩ ، قرار الجمعية العامة ٣٣/٨٥ وقرار الأونكتاد ١٢٣ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/ يونيو ١٩٧٩ الذي دعا فيه الى التبرع بمزيد من الأموال .
- ٨ - وقد كررت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٤/٢٠٩ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ وقرارها ٣٥/٨٢ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ الطلب الوارد في قرارها ٣٣/٨٥ .
- ٩ - واعتمد مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في دورته الثامنة والعشرين المقرر ٣/٨١ في ١٩ حزيران/ يونيو ١٩٨١ الذي ناشد فيه " في ضوء قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٨ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ بشأن اتخاذ اجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث من حيث صلتها بالبلدان النامية غير الساحلية ، جميع البلدان كي تعيد النظر في موقفها حيال الصندوق ولكي تتبرع له علي عجل وبسخاء " . كما رجا مجلس الادارة من " المدير أن يقدم من الآن فصاعدا تقريرا عن أنشطة الصندوق مرة كل سنتين ، على أن يقدم التقرير الأول الى مجلس الادارة في دورة حزيران/ يونيو ١٩٨٣ " . وقد أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بمقرر مجلس الادارة في مقرره ١٧٣/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/ يوليه ١٩٨١ .
- ١٠ - وفي مؤتمر الأمم المتحدة لاعلان التبرعات للأنشطة الانمائية لعام ١٩٨١ ، المعقود في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨١ ، تعهد ١٤ بلدا بتقديم مبلغ ٢٩١ ٦٩ دولارا لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية .
- ١١ - وفي مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماده (انظر A/36/812 ، الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الأول) ، ستطلب الجمعية مرة أخرى من مدير برنامج الأمم المتحدة

الانمائي أن يعتمد ، بالتشاور مع الأمين العام للأونكتاد وسائر الهيئات ذات الصلة ، التي متابعة التدابير التي يتخذها لصالح البلدان النامية غير الساحلية في إطار الترتيبات المؤقتة ، آخذاً في الاعتبار أن كلا من البلدان المعنية يجب أن يتلقى مساعدة تقنية ومالية مناسبة .

١٢ - وفي هذه الظروف ، لن يقدم الأمين العام تعييناً لتقره الجمعية العامة .
